خاتمة المستدرك

[154] محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أحمد بن محمد بن أبى نصر، عن عبد الكريم بن عمرو (عن محمد بن مسلم، قال: دخلت أنا وأبو جعفر عليه السلام مسجد الرسول صلى ا عليه وآله وسلم، فإذا طاووس اليماني يقول لاصحابه: أتدرون متى قتل نصف الناس، فسمع أبو جعفر عليه السلام قوله: نصف الناس، فقال: (إنما هو ربع الناس، إنما هو آدم وحوا وقابيل وهابيل)، قال: صدقت يابن رسول ا صلى ا عليه وآله... الخبر (1). ورواه الراوندي في القصص: بإسناده عن الصدوق، عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن أبي عبد ا الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي، عن عمه الحسين بن يزيد، عن علي بن سالم، عن أبيه، عن أبي بصير، قال: كان أبو جعفر الباقر عليه السلام جالسا في الحرم، وحوله عصابة من أوليائه إذ أقبل طاووس اليماني في جماعة، فقال: من صاحب الحلقة، قيل: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، قال. إياه أردت، فوقف بحياله، وسلم وجلس، ثم قال: أتاذن لي في السؤال، فقال الباقر عليه السلام: (قد آذناك فاسأل) قال: أخبرني بيوم هلك ثلث الناس، فقال: (وهمت يا شيخ أردت أن تقول ربع الناس، وذلك يوم قتل هابيل كانوا أربعة: هابيل، وقابيل، وآدم، وحوا، فهلك ربعهم) قال: أصبت، ووهمت... الخبر (2). هذا، ومن راجع الكتب الفقهية، وعد هم قوله في قبال أقوال أصحابنا مع المخالفة، ومع الموافقة إدخالهم إياه فيمن وافقنا من فقهاء العامة، لا يكاد يحتاج إلى التجشم في إبداء الامارة على انحرافه، وكأن الفاضل المذكور لم يكن له عهد بها.

---

(1) منتخب البصائر: 60. (2) قصص الانبياء للراوندي: 66 / 47. (*)